فقط وكره أحمد والأصحاب زي الأعاجم كعمامة صماء وكنعل صرارة للزينة لا للوضوء ونحوه ويكره شهرة وخلاف زي بلده وقيل يحرم ونصه لا .

قال شيخنا يحرم شهرة وهو ما يقصد به الإرتفاع وإظهار التواضع كما كان السلف يكرهون الشهرة من اللين المرتفع والمنخفض ولهذا في الخبر من لبس ثوب شهرة ألبسه ا ثوب مذلة .

فعاقبه هو بنقيض قصده وظاهر كلام غيره يكره وليس بمراد إن شاء ا تعالى فإن هذا من الرياء وقد كره أحمد الكلة وهي قبة لها بكرة تجريها وقال هي من الرياء لا ترد حرا ولا بردا .

وكره أبو المعالي الجلوس متربعا على وجه التكبر والتجبر ويسن غسله من عرق